

وقف داركم

محضر اجتماع مجلس النظارة (الاجتماع الأول بعد تعديل شروط الوقف)

بناءً على قرار محكمة الأحوال الشخصية بقبول تعديل شروط الوقف بتاريخ 2026/02/03

رمز الوثيقة : DW-MIN-TRU-001

تاريخ المحضر: 2026/02/04

أولاً: بيانات الاجتماع

| | |
|-------------------|---|
| اليوم/التاريخ | الأربعاء 2026/02/04 |
| وقت الانعقاد | 10(ص) |
| مكان الانعقاد | مقر الوقف / عن بُعد (يُحدد) |
| نوع الاجتماع | اجتماع مجلس النظارة (الاجتماع الأول بعد تعديل شروط الوقف) |
| المرجعية النظامية | قرار محكمة الأحوال الشخصية بقبول تعديل شروط الوقف بتاريخ 2026/02/03 + صك الوقف وشروطه المعدلة |

ثانياً: الحضور وتحقق النصاب

| الاسم | الصفة |
|-------------------------------------|---------------------------------|
| ملاك بن محمد محمود باعيسى | رئيس مجلس النظارة (رئيس الجلسة) |
| البراء بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | نائب رئيس مجلس النظارة |
| نوف بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |
| غفران بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |
| أصيل بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |

وبعد التأكد من حضور كامل أعضاء مجلس النظارة (5/5)، تحقق النصاب النظامي، وافتتح رئيس الجلسة الاجتماع.

ثالثاً: خلفية الاجتماع

- أشير إلى صدور قرار محكمة الأحوال الشخصية بقبول تعديل شروط الوقف بتاريخ 2026/02/03، وما يترتب عليه من تفعيل الهيكل الحوكمي وفق الشروط المعدلة.
- أكدت الحاجة إلى تأسيس حوكمة تشغيلية واضحة: تشكيل مجلس الإدارة، واعتماد السياسات العامة، وتفويض مجلس الإدارة بتطبيق لوائح حوكمة الأوقاف وتشكيل اللجان والإدارة التنفيذية وفق الفصل بين السلطات ومنع تعارض المصالح.

رابعاً: جدول الأعمال

- تشكيل مجلس الإدارة المكون من (5) أعضاء وتحديد الرئيس ونائب الرئيس.
- اعتماد السياسات العامة وعلى رأسها سياسة/لائحة الحوكمة المؤسسية للوقف.
- تفويض مجلس الإدارة بتطبيق سياسات ولوائح حوكمة الأوقاف وتشكيل اللجان المختصة وتشكيل الإدارة التنفيذية ومنح الصلاحيات وتحديد المسؤوليات بما يمنع تداخل السلطات أو تعارض المصالح.
- تفويض مجلس الإدارة بإعداد المعايير العامة للمصرف واعتمادها ورفع ما يلزم لمجلس النظارة عند الاقتضاء.
- ما يستجد من أعمال.

خامساً: المداولات والقرارات

القرار (1): تشكيل مجلس الإدارة

بعد المداولة، قرر مجلس النظارة ما يلي:

- تشكيل مجلس إدارة وقف داركم مكوناً من (5) أعضاء.
- يكون رئيس مجلس الإدارة هو نفسه رئيس مجلس النظارة: (ملاك بن محمد محمود باعيسى).

يكون نائب رئيس مجلس الإدارة هو نفسه نائب رئيس مجلس النظارة: (البراء بن ملاك بن محمد محمود باعيسى).

• **تعيين (3) أعضاء لمجلس الإدارة بالإضافة للرئيس ونائب الرئيس على النحو التالي:**

| م | اسم العضو | الصفة |
|---|-------------------------|----------------|
| 1 | عبد المحسن حسن محمد دوم | عضو مجلس إدارة |
| 2 | سعد محمد بخروش الغامدي | عضو مجلس إدارة |
| 3 | محمد وجدي محمد باعيسى | عضو مجلس إدارة |

ويُعد هذا القرار نافذاً من تاريخه، ويُسجل ضمن سجلات الحوكمة، ويُبلغ ذُو الشأن لتنفيذه.

القرار (2): اعتماد السياسات العامة وعلى رأسها سياسة/لائحة الحوكمة

- اعتماد الإطار العام للحوكمة المؤسسية للوقف، وعلى رأسه: لائحة/سياسة الحوكمة المؤسسية المعتمدة لدى الوقف.
- تأكيد الالتزام بمبادئ الحوكمة للأوقاف داخل المملكة، بما يشمل: الشفافية والإفصاح، السلامة المالية، الامتثال والالتزام، وإدارة تعارض المصالح، وإدارة المخاطر.

القرار (3): تفويض مجلس الإدارة بتطبيق حوكمة الأوقاف وتشكيل اللجان والإدارة التنفيذية

- تفويض مجلس الإدارة بتطبيق سياسات ولوائح حوكمة الأوقاف داخل الوقف واعتماد الإجراءات التنفيذية اللازمة لذلك.
- تفويض مجلس الإدارة بتشكيل اللجان المختصة (مثل: لجنة الصرف، لجنة الجودة والحوكمة، لجنة الاستثمار، لجنة المخاطر، لجنة المراجعة الداخلية والتقييم) واعتماد موثيقها وأدوارها وسجلاتها التشغيلية وفقاً للحوكمة.
- تفويض مجلس الإدارة بتشكيل الإدارة التنفيذية (بما فيها COO) وتحديد الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي والصلاحيات والمسؤوليات.
- التأكيد على مبدأ الفصل بين السلطات وعدم تداخل الصلاحيات، وإدارة تعارض المصالح وفق السياسة المعتمدة، ومنع الجمع التنفيذي عند حدود الرقابة والاعتماد.

القرار (4): تفويض مجلس الإدارة بإعداد المعايير العامة للصرف واعتمادها

- تفويض مجلس الإدارة بإعداد المعايير العامة للصرف (Spending Standards) بما يحقق مقاصد الوقف ويضمن العدالة والشفافية وحماية المستفيدين.
- اعتماد المعايير العامة للصرف من مجلس الإدارة ضمن صلاحياته، مع رفع ما يتطلب اعتماداً أعلى لمجلس النظارة وفق مصفوفة الصلاحيات.
- ربط الصرف بسجلات تشغيلية واضحة (طلبات الصرف/محاضر اللجان/سجل الصرف/سقوف الصرف) وتوثيق أدلة الاعتماد والتنفيذ والإفقال.

القرار (5): تنفيذ القرارات والمتابعة

- تكليف رئيس مجلس النظارة/رئيس مجلس الإدارة بمتابعة استكمال إجراءات التشكيل والتوثيق وإشعار الجهات المعنية.
- تكليف مجلس الإدارة (بعد تشكيله) بعقد اجتماعه الأول خلال مدة لا تتجاوز (15) يوماً من تاريخ هذا المحضر لاعتماد خطة تفعيل الحوكمة وتشكيل اللجان والإدارة التنفيذية وإقرار جدول أعمال سنوي.
- حفظ هذا المحضر ضمن نظام إدارة الوثائق والأرشفة المعتمد، وإدراجه ضمن ملف أدلة التأهيل (Evidence Pack).

سادساً: اختتام الاجتماع

وبذلك انتهت أعمال الاجتماع في تمام الساعة: 11 (ص)، وقد تلي المحضر على الحضور وأقرروا ما ورد فيه ووقعوه أدناه.

سابعاً: التواقيع

| التوقيع | الاسم | الصفة |
|---|-------------------------------------|---------------------------------|
|  | ملاك بن محمد محمود باعيسى | رئيس مجلس النظارة (رئيس الجلسة) |
| | البراء بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | نائب رئيس مجلس النظارة |
| | نوف بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |
| | غفران بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |
| | أصيل بن ملاك بن محمد محمود باعيسى | عضو |